قرار مؤتمر الشعب العام رقم (122) لسنة 1374 و.ر
بشأن تعديل حكم في قرار أمانة مؤتمر الشعب العامرقم (68)
لسنة 1430 ميلادية بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (11)
لسنة 1425 ميلادية بإعادة تنظيم الرقابة الشعبية

أمانة مؤتمر الشعب العام،

- بعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1369 و.ر بشأن المؤتمرات الشعبية و اللجان الشعبية ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (55) لسنة 1976 ف بشأن الخدمة العامة.
- وعلى القانون رقم (15) لسنة 1981 ف بشأن نظام المرتبات للعاملين الوطنيين بالجماهيرية العظمى.
- وعلى القانون رقم (11) لسنة 1425 ميلادية بإعادة تنظيم الرقابة الشعبية وتعديله.
- وعلى قرار أمانة مؤتمر الشعب العام رقم (68) لسنة 1430 ميلادية، بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (11) لسنة 1425 ميلادية، بإعادة تنظيم الرقابة الشعبية وتعديله.
- وعلى كتاب أمين اللجنة الشعبية العامة للتفتيش والرقابة الشعبية رقم (21/4557) بتاريخ 6 / 1374/6 و.ر.
- وعلى محضر اجتماع أمانة مؤتمر الشعب العام رقم (13) لسنة 1374 و.ر.

قـــــــــررت

مادة (1)

تعدل المادة (70) من قرار أمانة مؤتمر الشعب العام رقم (68) لسنة 1430 ميلادية المعدلة بقرارها رقم (55) لسنة 1369 و. ر بحيث يكون نصها على النحو التالي:-

المادة :(70)

يجوز بقرار من أمين اللجنة الشعبية العامة للتفتيش والرقابة الشعبية بقرار من أمين جهاز المراجعة المالية صرف علاوة تمييز للعاملين التابعين لهما لا تتجاوز قيمتها (75%) من المرتب الشهري الذي يتقاضاه المستحق للعلاوة، وفقا لتعريف المرتب المنصوص عليه بالقانون رقم (15) لسنة 1981 ف المشار إليه .

ويحدد القرار تدرج نسب العلاوة وضوابط صرفها، ومن يستحقها وشروط حجبها.

مادة (2)

This document constitutes an un-official transcription/translation. DCAF cannot be held responsible for damages that may arise from its use. For official reference, please refer to the original text as published by the Libyan Authorities.
DCAF's Libyan Security Sector Legislation project is financed by the DCAF Trust Fund for North Africa.
www.security-legislation.ly

يعمل بهذا القرار ابتداء من 1375/1/1 و.ر وينشر في مدونة التشريعات.

أمانة مؤتمر الشعب العام

صدر في سرت
بتاريخ : 8 رجب

This document constitutes an un-official transcription/translation. DCAF cannot be held responsible for damages that may arise from its use. For official reference, please refer to the original text as published by the Libyan Authorities.
DCAF's Libyan Security Sector Legislation project is financed by the DCAF Trust Fund for North Africa.
www.security-legislation.ly